

مادة (٣) : تتحمل وزارة الصحة الأعباء المالية المترتبة على صرف البدل من موازنتها المعتمدة .

مادة (٤) : يضاف هذا القرار إلى الملحق رقم (١٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية تحت رقم (ثلاثة وستون) بدل طبيعة عمل لشاغلى وظيفة سائق زورق (لنش) بدائرة الخدمات الصحية بمحافظة مسندم بوزارة الصحة .

مادة (٥) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٨ رجب ١٤٢٥ هـ

الموافق : ١٣ سبتمبر ٢٠٠٤ م

علي بن حمود بن علي البوسعدي
نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٧٦)
رئيس مجلس الخدمة المدنية
الصادرة في ٢ / ١٠ / ٢٠٠٤ م

قرار رقم ٢٠٠٤/١٤

بإجراء تعديل بالملحق رقم ٤/ب

من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٥٢/٨٤
وتعديلاتها،
وإلى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٢٠٠٣/٢ المنعقدة بتاريخ ٧ ربيع الثاني
١٤٢٤ هـ الموافق ٨ يونيو ٢٠٠٣ م، وبجلسته رقم ٢٠٠٤/٣ المنعقدة بتاريخ
٢٩ ربيع الأول ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩ مايو ٢٠٠٤ م ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرار

المادة الأولى : تلغى الوظائف التالية ، من الملحق رقم ٤ / ب من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية :

- وظيفة حارس المحدد لها الدرجة (٣٨ح) .

- وظيفة حارس أول المحدد لها الدرجة (٣٧ح) .

- وظيفة عسكري مستشفيات المحدد لها الدرجة (٣٤ح) .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ٢٨ رجب ١٤٤٥

الموافق : ١٣ سبتمبر ٢٠٠٤ م

علي بن حمود بن علي البوسعدي

رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٧٦)
الصادرة في ٢ / ١٠ / ٢٠٠٤ م